التحية في الإسلام

الدكتور/ سليمان بن إبراهيم اللاحم
قسم القرآن وعلومه
كلية الشريعة وأصول الدين بالقصيم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المقدمـــة :

الحمـد لله رب العـالمين الـرحمن الرحـيم، مالك يوم الدين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، نبينا محمد وعلى آلـه وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقـد تمـيز الديـن الإسلامي منذ إشراق شمس الرسالة المحمدية، ونزول القرآن الكـريم بـالدعوة إلى الاجـتماع والألفـة والمحـبة والوئـام، والـتحذير مـن الفـرقة والاختلاف والعداء والخصام.

قـال تعـالى: **﴿واعتصـموا بحـبل الله جمـيعاً ولا تفـرقوا واذكـروا نعمـة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً﴾**(١).

وقـال صـلى الله عليه وسلم: " لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً المسلم أخو المسلم" (٢).

وقـال صلى الله عليه وسلم: " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى لـه سائر الأعضاء بالسهر والحمى" (٣).

ولتحقـيق هـذه الغايـة العظـيمة شـرع الإسـلام وسـائل عدة، منها مشروعية التحية بـين المسـلمين ، قـال صـلى الله علـيه وسـلم: " لا تدخلـون الجـنة حتى تؤمـنوا، ولا تؤمـنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا

---

(١) سورة آل عمران، آية: ١٠٣.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب ٦٠٦٥، ومسلم في البر والصلة والآداب ٢٥٥٩، وأبوداود في الأدب ٤٩١٠، والترمذي في البر والصلة ١٩٣٥، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب ٦٠١١، ومسلم في البر والصلة والآداب ٢٥٨٦، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

السـلام بيـنكم" [1] وسـئل صلى الله عليه وسلم : أي الإسلام خير؟ فقال: " أن تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف " [2].

وتـبدو أهمـية التحـية في الإسـلام بأنهـا هـي شـعار المسلمين جميعاً يحيي بها بعضـهم بعضـاً، الكـبير والصـغير، والغـني والفقـير والأمـير والمـأمور، الأفـراد والجماعات، ولها الأثر العظيم الفعّال في توثيق العلاقات وإشاعة المودة والعطف والرحمة بين أفراد الأمة، وفي صفاء القلوب وسلامتها، لأنها دعاء بالسلامة.

وتـبدو غربة الإسلام حينما يقتصر السلام على المعرفة أو المصالح المادية كما هـو حـال كـثير مـن الناس اليوم ، كما أخبر بذلك الصادق المصدوق صلى الله علـيه وسـلم، ممـا كـان سـبباً في الجفـاء والغلظـة وعـدم المـبالاة بـين كـثير مـن المسلمين، لهذا أردت في هذا البحث تجلية أحكام التحية في الإسلام وتأكيد سنة الـبدء بها، ووجوب ردها وآثار ذلك على الأمة من خلال الكلام على قول الله تعـالى في سـورة النسـاء: **﴿وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها إن الله كان على كل شيء حسيباً﴾** [3].

وسـأتكلم أولاً عـن معاني مفردات هذه الآية وجملها، ثم أتبع ذلك بذكر ما يؤخذ منها من الفوائد والأحكام مع تفصيل القول في ذلك وبيان أحكام السلام رداً وابتداءً في جميع الأحوال وبيان الراجح من الأقوال ودليله حسب الإمكان. سـائلاً الله عـز وجـل أن يـرزقني الإخـلاص في القول والعمل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آلـه وصحبه أجمعين.

---

(١) سيأتي تخريجه .

(٢) سيأتي تخريجه .

(٣) الآية: ٨٦.

قال الله تعالى: ﴿**وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها إن الله كان على كل شيء حسيباً**﴾[1].

معاني المفردات والجمل :

قوله تعالى: ﴿**وإذا حييتم بتحية**﴾ الواو استئنافية.

و(إذا) ظرفية شرطية غير جازمة.

﴿**حييتم**﴾: فعل الشرط ﴿**بتحية**﴾: الباء حرف جر و﴿**تحيه**﴾: مجرور بها وهي نكرة في سياق الشرط فيعم كل تحية، أي: كل ما يدل على أنه تحية.

والتحية مصدر مأخوذة من الحياة، لأنها دعاء بالحياة والبقاء، وكانت التحية عند العرب قبل الإسلام إذا لقي أحدهم الآخر أن يقول : حياك الله.

قال عنترة:

حييت من طلل تقادم عهده   أقوى وأقفر بعد أم الهيثم[2]

والمراد بالتحية في الآية: السلام، الذي جعله الله تحية المسلمين في الدنيا والآخرة، وهو أكمل وأفضل التحيات، قال تعالى: ﴿**فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة**﴾[3]، وقال تعالى: ﴿**تحيتهم يوم يلقونه سلام**﴾[4]، وقال تعالى: ﴿**سلامٌ قولاً من ربٍ رحيم**﴾[5]. والتحية بالسلام: دعاء بالحياة والبقاء والسلامة من الآفات في الدين والدنيا[6] وإخبار

---

(١) سورة النساء، آية: ٨٦.

(٢) انظر: ديوانه ص١٦.

(٣) سورة النور، آية: ٦١.

(٤) سورة الأحزاب، آية: ٤٤.

(٥) سورة يس، آية: ٥٨.

(٦) انظر: «جامع البيان» ٥٨٦/٨، «النكت والعيون» ٤١٠/١، «معالم التنزيل» ٤٥٦/١، «التفسير الكبير» ١٦٧/١٠ ، ١٦٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٩٧/٥، «مدارك التنزيل» ٣٤٠/١.

للمسلَّم عليه بسلامته من غِيلة المسلِّم وغشه ومكره ومن مكروه يناله منه فيرد عليه المسلَّم عليه بمثل ذلك[1].

والمعنى: إذا سُلِّم عليكم بتحية الإسلام: " السلام عليم ورحمة الله وبركاته"[2].

قوله تعالى: **﴿فحيوا بأحسن منها﴾** جواب الشرط.

قوله: **﴿بأحسن منها﴾** الباء: حرف جر، و" أحسن" على وزن " أفعل" ممنوع من الصرف للوصفية ووزن الفعل[3].

أي: فحيوا من حياكم بتحية أحسن، أي: أفضل مما حياكم ودعا لكم به، كمية وكيفية، كمية: بأن يزاد في الرد، فمن قال: السلام عليكم ، فحيوه بقولكم: وعليكم السلام ورحمة الله[4]، كما في حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خلق الله عز وجل آدم على صورته طوله ستون ذراعاً. فلما خلقه، قال: اذهب فسلِّم على أولئك النفر وهم نفر من الملائكة جلوس، فاستمع ما يحيونك، فإنها تحيتك وتحية ذريتك. قال فذهب فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله. فزادوه: ورحمة الله"[5].

ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله، فحيوه بقولكم: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. ولا مزيد على هذا، لأن هذا هو أكمل وأتم السلام من حيث الكمية.

---

(١) انظر: «أحكام أهل الذمة» ١/١٥٤.

(٢) انظر: «جامع البيان» ٨/٥٨٦، «النكت والعيون» ١/٤١٠، «معالم التنزيل» ١/٤٥٦، «التفسير الكبير» ١٠/١٦٧ ، ١٦٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٢٩٧، «مدارك التنزيل» ١/٣٤٠.

(٣) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٢/٩٢.

(٤) انظر: «جامع البيان» ٨/٥٨٦، «معالم التنزيل» ١/٤٥٨، «أحكام القرآن» لابن العربي ١/٤٦٥، «المحرر الوجيز» ٤/١٩٦.

(٥) أخرجه البخاري في الاستئذان ٦٢٢٧، ومسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ٢٨٤١ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

كما دلت على ذلك السنة[1]، فعن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: " هذا جبريل يقرأ عليك السلام فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته"[2].

وأحسن منها كيفية: بأن يرد المسلَّم عليه السلام جهراً بصوت واضح بيّن، ولو كان المسلِّم سلَّم مخافتة[3].

قوله: ﴿أو ردوها﴾ (أو) للتنويع، أي: حيوا بهذا، أو هذا، ومعنى (ردوها): حيوه بمثلها.

فمن حياكم بقوله: " السلام عليكم" فحيوه بمثلها بقولكم: "وعليكم السلام"[4].

ومن حياكم بقوله: "السلام عليكم ورحمة الله" فحيوه بمثلها بقولكم: "وعليكم السلام رحمة الله" ومن حياكم بقوله: " السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" فحيوه بمثلها بالتحية كاملة كما حياكم بقولكم: "وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته".

عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: السلام عليك يا رسول الله، فقال: "وعليك السلام ورحمة الله"، ثم أتى آخر، فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وعليك السلام ورحمة الله وبركاته"، ثم جاء آخر، فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، فقال له: "وعليكم"،

---

(١) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٩٢/٢، «معالم التنزيل» ٤٥٨/١، «التفسير الكبير» ١٦٩/١٠، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٩٩/٥، «مدارك التنزيل» ٣٤٠/١.

(٢) أخرجه البخاري في بدء الخلق ٣٢١٧، ومسلم في فضائل الصحابة ٣٤٤٧، وأبو داود في الأدب ٥٢٣٢، والنسائي في عشرة النساء ٣٩٥٢، والترمذي في الاستئذان والآداب ٢٦٩٣، وابن ماجه في الأدب ٣٦٩٦.

(٣) انظر: «تفسير المنار» ٣١٢/٥.

(٤) انظر «جامع البيان» ٥٨٦/٨، «النكت والعيون» ٤١١/١.

فقال له الرجل: يا نبي الله بأبي أنت وأمي أتاك فلان وفلان، فسلما عليك فرددت عليهما أكثر مما رددت عليّ، فقال: "إنك لم تدع لنا شيئاً، قال الله تعالى: **﴿وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها﴾** فرددناها عليك"[1].

قال ابن كثير[2]: "وفي هذا الحديث دلالة على أنه لا زيادة في السلام على هذه الصفة: "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" إذ لو شرع أكثر من ذلك لزاده رسول الله صلى الله عليه وسلم".

وقال ابن كثير أيضاً في بيانه معنى الآية[3]: "وقوله: **﴿وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها﴾**. أي: إذا سلم عليكم المسلم فردوا عليه أفضل مما سلم، أو ردوا عليه بمثل ما سلم، فالزيادة مندوبة والمماثلة مفروضة".

وقد يحتمل أن يكون المعنى: (فحيوا بأحسن منها) فيما إذا كان المُسلِّم سلَّم بالتحية غير كاملة، فيرد المُسَلَّم عليه بأحسن منها، "وردوها" فيما إذا كان المُسَلِّم سَلَّم بلفظ التحية كاملة "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" فيرد عليه بمثل هذا إذ لا زيادة على هذا اللفظ، فيقول: "وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته"، وعلى هذا يكون الأولى للمسلَّم عليه أن يرد بأحسن مما سُلِّم به عليه إن وجد مجالاً لذلك.

قوله: **﴿إن الله كان على كل شيء حسيباً﴾**.

كان: مسلوبة الزمان تفيد تحقيق الوصف على الدوام، أي: أنه عز وجل كان ولم يزل على كل شيء حسيباً.

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨/٥٨٩ ، الأثر ١٠٠٤٤. وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٢/٣٢٤ - ٣٢٥، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢/١٨٨ وزاد نسبته لأحمد في «الزهد» ولابن المنذر والطبراني وقال: «سنده حسن» وانظر ما كتبه أحمد شاكر في تعليقه وتخريجه لهذا الحديث في تفسير الطبري.

(٢) في «تفسيره» ٢/٣٢٥.

(٣) في «تفسيره» ٢/٣٢٤.

و(شيء) : نكرة، أي: على كل شيء من الأشياء.

حسيباً: الحسيب: اسم من أسماء الله عز وجل، ومعناه أنه تعالى محاسبٌ لكل أحد وكافٍ، وحفيظٌ لكل شيء، وسيجازي كلاًّ بما عمل من التحية وردها وغير ذلك، إن خيراً فخير، وإن شرًّا فشر[1]، كما قال سبحانه: **﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره * ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾**[2]، وقال تعالى: **﴿ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها﴾**[3].

وهو الكافي في حسابه كما قال تعالى: **﴿وكفى بالله حسيباً﴾**[4]، وهو الكافي لمن توكل عليه، كما قال سبحانه: **﴿وكفى بالله وكيلاً﴾**[5]، وقال عز وجل: **﴿ومن يتوكل على الله فهو حسبه﴾**[6]، وقال تعالى: **﴿فإن تولوا فقل حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم﴾**[7]، وقال تعالى: **﴿قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون﴾**[8].

قال ابن القيم رحمه الله في "النونية"[9]:

وهو الحسيب كفاية وحماية   والحسب كافي العبد كل أوان

الفوائد والأحكام :

١ - مشروعية السلام لقوله تعالى: **﴿وإذا حييتم بتحية﴾**، وأن السنة إذا التقى

---

(١) انظر: «مجاز القرآن» ١/١٣٥، «جامع البيان» ٨/٥٩١، «النكت والعيون» ١/٤١١، «معالم التنزيل» ١/٤٥٨، «التفسير الكبير» ١٠/١٧٢، «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٣٠٥، «مدارك التنزيل» ١/٣٤١.

(٢) سورة الزلزلة، الآيتان: ٧، ٨.

(٣) سورة الكهف، آية: ٤٩.

(٤) سورة النساء، آية: ٦، وسورة الأحزاب، آية: ٣٩.

(٥) سورة النساء، الآيات: ٨١، ١٣٢، ١٧١، سورة الأحزاب، الآيتان: ٣، ٤٨.

(٦) سورة الطلاق، آية: ٣.

(٧) سورة التوبة، آية: ١٢٩.

(٨) سورة الزمر، آية: ٣٨.

(٩) ص ١٥٠.

المسلمان أن يبادر كل منهما صاحبه بالسلام، عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "يا أيها الناس أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام"(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر، ثم لقيه فليسلم عليه"(٢).

وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع.. وذكر منها: "إفشاء السلام"(٣).

وكان صلى الله عليه وسلم يبدأ من لقيه بالسلام(٤)، وفي الحديث: "وخيرهما بالذي يبدأ بالسلام"(٥).

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله: الرجلان يلتقيان أيهما يبدأ بالسلام؟ فقال: " أولاهما بالله "(٦).

كما أن من السنة أيضاً إذا أراد المسلم أن يقوم من المجلس أن يسلم ـ وهذه من السنن التي هجرها كثير من المسلمين ـ وقد قال صلى الله عليه وسلم فيما

---

(١) أخرجه الترمذي في صفة القيامة ٢٤٨٥ وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه في إقامة الصلاة ١٣٣٤، وأحمد ٥/٤٥١، والحاكم ١٣/٣، وصححه ووافقه الذهبي. وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أبو داود في الأدب ٥٢٠٠ بإسناد صحيح، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري في الاستئذان ٦٢٣٥، ومسلم في اللباس ٢٠٦٦.

(٤) انظر: «زاد المعاد» ٤١٩/٢.

(٥) أخرجه البخاري في الاستئذان ٦٢٣٧، ومسلم في البر والصلة والآداب ٢٥٦٠، وأبو داود في الأدب ٤٩١١، والترمذي في البر والصلة ١٩٣٢ ، من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، وانظر: «التفسير الكبير» ١٧٠/١٠.

(٦) أخرجه أبو داود ، في الأدب ، باب فضل بدء السلام ٥١٩٧، بإسناد صحيح، والترمذي في الاستئذان ، فضل الذي يبدأ بالسلام ٢٦٩٤، وقال: «حديث حسن» ، وصححه الألباني.

رواه أبـو هريرة رضي الله عنه: "إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإن أراد أن يقوم فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة "[١].

وأكمـل صـفة للسـلام وأتمهـا أن يقـول المسـلِّم: "السـلام علـيكم ورحمـة الله وبركاته".

ويرد عليه المسلَّم عليه بقولـه: " وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ".

ولـيس هـناك صـيغة أفضل ولا أزيد من حيث الكمية من هذه الصيغة، كما دلت على ذلك السنة[٢].

وأمـا مـا روي مـن زيادة " ومغفرته" أو "ومغفرته ورضوانه" فهذا لا يصح، كما بيَّن ذلك ابن القيم[٣]، وابن حجر[٤]، رحمهما الله.

والسنة الجهر بالسلام حتى يسمعه المسلَّم عليه ما أمكن، فإن لم يمكن إسماعه كأنْ يكون المسلِّم بعيداً راكباً أو ماشياً جمع بين السلام والإشارة باليد ونحوها، لـيعرف أنـه يسـلم، ولا تكفي الإشارة باليد دون أن يقارنها التلفظ بالسلام[٥]، كما اعتاده بعض الناس، وهذا من فعل أهل الكتاب.

والسنة أن يكون السلام بلفظ خطاب الجمع "السـلام عليكم" وكـذلك الرد بـ "وعليكم السلام" ولو كان المسلِّم أو المسلَّم عليه واحداً[٦].

ويكون السلام بالتعريف لورود الأحاديث بذلك فيقال: " السلام عليكم ".

---

(١) أخـرجه أبو داود في الأدب ، باب السلام إذا قام من المجلس ٥٢٠٨، والترمذي في الاستئذان باب التسليم عند القيام وعند القعود ٢٧٠٦، وقال: «حديث حسن» ، وصححه الألباني.

(٢) كمـا سبق في حديـث عائشـة ، وحديـث سـلمان الفارسي ص٨، ٩ وكما سيأتي في حديث عمران بن حصين . وانظر: «زاد المعاد» ٢/٤١٧ ـ ٤١٨.

(٣) في «زاد المعاد» ٢/٤١٧ ، ٤١٨، وانظر: «كلام الأرنؤوط» على الحديث في «تخريج زاد المعاد».

(٤) في «تخريج الأذكار» نقله عنه ابن علان في «الفتوحات الربانية» ٥/٢٩٢.

(٥) انظر: «التفسير الكبير» ١/١٧٠ ، ١٧١، «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٣٠٣.

(٦) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٣٠٠.

ويقال في الرد "وعليكم السلام"، ويكون بالتنكير كما في سلام الملائكة على إبراهيم عليه السلام، ورده عليهم، قال تعالى: **﴿إذ دخلوا عليه فقالوا سلاماً قال سلامٌ قوم منكرون﴾**[1]، والتعريف أبلغ[2].

وقد يكون من تمام السلام أحياناً أن يسلم ثلاثاً، لما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلّم ثلاثاً "[3].

قال ابن القيم[4]: "ولعل هذا كان هديه في السلام على الجمع الكثير الذين لا يبلغهم سلام واحد، أو هديه في إسماع الثاني والثالث إن ظن أن الأول لم يحصل به الإسماع، وإلا فلو كان هديه الدائم التسليم ثلاثاً لكان أصحابه يسلمون عليه كذلك، وكان يسلم على كل من لقيه ثلاثاً، وإذا دخل بيته سلم ثلاثاً، ومن تأمل هديه، علم أن الأمر ليس كذلك، وأن تكرار السلام كان منه أمراً عارضاً في بعض الأحيان".

ويكره أن يقول المسلِّم "عليك السلام"[5] لما رواه أبو جري الهجيمي قال: "أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: عليك السلام يا رسول الله. فقال: لا تقل عليك السلام، فإن عليك السلام تحية الموتى"[6].

قال ابن القيم[7]: "وهذا لا يعارض ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم في

---

(١) سورة الذاريات، آية: ٢٥.

(٢) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٦٩ ـ ١٧٠.

(٣) أخرجه البخاري في العلم ٩٤، والترمذي في الاستئذان ٢٧٢٣.

(٤) في «زاد المعاد» ٢/٤١٨ ، ٤١٩، وانظر: «رياض الصالحين» حديث ٨٥٣، ص٢٩١.

(٥) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٣٠١.

(٦) أخرجه أبو داود في الأدب ٥٢٠٩، والترمذي في الاستئذان٢٧٢٢، وأحمد في المسند ٥/٦٣، ٦٤ ، مطولاً وإسناده صحيح.

(٧) في «زاد المعاد» ٢/٤٢٠ ، ٤٢١.

السلام على الأموات بلفظ: "السلام عليكم"[1]، بتقديم "السلام"، لأن حديث الهجيمي إخبار عن الواقع لا المشروع، أي: أن الشعراء وغيرهم يحيون الموتى بهذه اللفظة، كقول قائلهم[2]:

عليك سلام الله قيس بن عاصم ... ورحمته ما شاء أن يترحما

فما كان قيس هلكه هلك واحد ... ولكنه بنيان قوم تهدما

فكره النبي صلى الله عليه وسلم أن يحيي بتحية الأموات، ومن كراهته لذلك لم يرد على المسلِّم بها".

وقال ابن القيم أيضاً[3]: "الدعاء بالسلام دعاء بالخير، والأحسن في دعاء الخير أن يقدم الدعاء على المدعو له كقوله تعالى: **﴿رحمتُ الله وبركاته عليكم أهل البيت﴾**[4]، وقوله تعالى: **﴿وسلام عليه يوم ولد ويوم يموت﴾**[5]، وقوله: **﴿سلامٌ عليكم بما صبرتم﴾**[6].

وأما الدعاء بالشر فيقدم المدعو عليه على الدعاء غالباً كقوله تعالى لإبليس: **﴿وإن عليك لعنتي إلى يوم الدين﴾**[7]، وقوله تعالى: **﴿وإن عليك اللعنة﴾**[8]، وقوله: **﴿عليهم دائرة السوء﴾**[9]، وقوله تعالى: **﴿وعليهم غضبٌ ولهم**

---

(١) كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى المقبرة، فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين...» الحديث. أخرجه مسلم في الطهارة ٢٤٩، وأبوداود في الجنائز ٣٢٣٧، والنسائي في الطهارة ١٥٠، وابن ماجه في الزهد ٤٣٠٦.

(٢) البيتان لعبدة بن الطبيب، وهما في «ديوانه» ص٨٨ تحقيق يحيى الجبوري.

(٣) في «مختصر السنن» ٦/٤٩.

(٤) سورة هود، آية: ٧٣.

(٥) سورة مريم، آية: ١٥.

(٦) سورة الرعد، آية: ٢٤.

(٧) سورة ص، آية: ٧٨.

(٨) سورة الحجر، آية: ٣٥.

(٩) سورة التوبة، آية: ٩٨، سورة الفتح، آية: ٦.

عذابٌ شديد﴾[1].

وإنما قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ـ أي: أن "عليك السلام تحية الموتى" ـ إشارة إلى ما جرت به العادة منهم في تحية الأموات، إذ كانوا يقدمون اسم الميت على الدعاء، وهو مذكور في أشعارهم كقول الشماخ[2]:

عليك سلام من أديم وباركت ... يد الله في ذاك الأديم الممزق

وليس مراده أن السنة في تحية الميت أن يقال له: عليك السلام كيف وقد ثبت في الصحيح عنه أنه صلى الله عليه وسلم دخل المقبرة، فقال: "السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين"[3]، فقدم الدعاء على اسم المدعو، كهو في تحية الأحياء، فالسنة لا تختلف في تحية الأحياء والأموات".

وليس من التحية الشرعية في الإسلام أن يقول لمن لقيه: "مرحباً" أو "أهلاً وسهلاً " أو "حياكم الله" أو نحو ذلك ـ وإن كان هذا يعد كلاماً طيباً، لكن التحية في الإسلام ما ثبت في سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، وهي التي رتب عليها الأجر العظيم.

وليس من التحية في شيء أن يقول في الهاتف لمن يكلمه : (ألو) ونحو ذلك، فإن هذه الكلمة مع أنها غير عربية لا يؤجر الإنسان عليها.

والسنة أن يسلم القليل على الكثير لفضل الجماعة، ويسلم الصغير على الكبير احتراماً للكبير، ويسلم القائم على القاعد، والراكب على الماشي، ليكون أبعد عن الزهو[4].

قال صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة: "ويسلم القليل على الكثير،

---

(١) سورة الشورى، آية: ١٦.

(٢) انظر: «ديوانه» ص٤٤٨، وقد اختلف في نسبته إلى الشماخ أو إلى غيره كما هو مفصل في ديوانه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٧٠، وانظر: «زاد المعاد»، «مدارك التنزيل» ١/٣٤١.

والصغير على الكبير، والقائم على القاعد، والراكب على الماشي"[1].

وينبغي أن يسلم على كل من لقيه من المسلمين، كما كان صلى الله عليه وسلم يفعل، من صغير أو كبير لأنه كان صلى الله عليه وسلم يمر على الصبيان فيسلم عليهم[2] تواضعاً منه صلى الله عليه وسلم بأبي هو وأمي.

وينبغي أن يسلم على كل من لقيه، من المسلمين عرفه أو لم يعرفه، ولا يقتصر بالسلام على من يعرف - كما هو حال كثير من المسلمين اليوم - والله المستعان - يقابل بعضهم بعضاً في الأسواق والطرقات رجالاً وركباناً، فلا يسلم بعضهم على بعض، ويقفون بسياراتهم عند الإشارات الضوئية جنباً إلى جنب، ولا يسلم بعضهم على بعض، بحجة أنه لا يعرف بعضهم بعضاً، وإذا سلم عليهم مُسلِّم وهم لا يعرفونه لحظوه بأعينهم وأكثروا الالتفات والنظر إليه، حتى تكاد تنقطع رقبة الواحد منهم من شدة الالتفات، ولسان حالهم، وربما لسان مقالهم يردد: هل هذا يعرفنا؟!، من هذا الذي سلم علينا؟! وإذا لقي أحد الأشخاص من يعرفه فلم يسلم عليه وعاتبه في ذلك قال: لأني لم أعرفك. فيا سبحان الله!!

هذا مصداق ما أخبر به المصطفى صلى الله عليه وسلم أن السلام في آخر الزمان يكون على المعرفة، كما في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن من أشراط الساعة أن يسلم الرجل على الرجل، لا يسلم عليه إلا للمعرفة" وفي لفظ: "إن من أشراط الساعة إذا كانت التحية على المعرفة"[3].

وفي حديث عبد الله بن عمرو أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم: أي

(١) أخرجه البخاري في الاستئذان ٦٢٣١، ومسلم في السلام ٢١٦٠، وأبو داود في الأدب ٥١٩٨، والترمذي في الاستئذان ٢٧٠٣.

(٢) أخرجه البخاري في الاسئذان ٦٢٤٧، ومسلم في السلام ٢١٦٨، وأبو داود في الأدب ٥٢٠٢، والترمذي في الاستئذان ٢٦٩٦، وابن ماجه في الأدب ٣٧٠٠ ،عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه مرّ على صبيان فسلم عليهم، وقال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله».

(٣) أخرجه أحمد ٣٨٧/١، ٤٠٦، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٢٧/٧ - ٣٢٩ ونسبه لأحمد والبزار والطبراني، وقال: «رجال أحمد والبزار رجال الصحيح» وقال أحمد شاكر في تخريجه للمسند ٣٨٤٨: «إسناده صحيح».

الإسلام خير؟ قال: " أن تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف" [(١)].

وقد جهل كثير من الناس هذا أو تجاهلوه ـ والله المستعان ـ وفاتهم أن يحصل الواحد منهم على ثلاثين حسنة بكل سلام يؤديه، كما جاء في حديث عمران بن حصين رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: " السلام عليكم" فرد عليه ثم جلس، فقال: "عشر" ثم جاء آخر فقال: "السلام عليكم ورحمة الله" فرد عليه ثم جلس، فقال: "عشرون" ثم جاء آخر فقال: "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" فرد عليه ثم جلس، فقال: "ثلاثون"[(٢)].

كما فات هذا الفضل وهذا الأجر العظيم أرباب المصالح والعلاقات المادية فقط الذين يُقيِّمون الناس بالدرهم والدينار والجاه والمنصب، فيقصرون سلامهم على طبقات الأغنياء وذوي الجاه والمناصب ويبخلون بالسلام على من دونهم من الفقراء والمساكين والعمالة ونحوهم، وفي الحديث: " أبخل الناس من بخل بالسلام"[(٣)].

عن الطفيل بن أبي بن كعب: "أنه كان يأتي عبد الله بن عمر فيغدو معه إلى السوق قال: فإذا غدونا إلى السوق لم يمر عبد الله على سقّاط ولا على صاحب

---

(١) أخرجه البخاري في الإيمان ١٢، ومسلم في الإيمان ٣٩، وأبوداود في الأدب ٥١٩٤، والنسائي في الإيمان وشرائعه ٥٠٠٠، وابن ماجه في الأطعمة ٣٢٥٣، والدارمي في الأطعمة ٢٠٨١.

(٢) أخرجه أبو داود في الأدب ٥١٩٥، والترمذي في الاستئذان ٢٦٨٩، ٢٦٩٠، وقال: «حديث حسن»، وأحمد ٤/٤٣٩، ٤٤٠، قال الحافظ ابن حجر عن إسناد أبي داود : «إسناد قوي». انظر: «فتح الباري» ١١/٥، وأخرجه البخاري في: «الأدب المفرد» ٩٨٦، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وصححه الألباني.

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» ٦/٤٠ حديث ٥٥٩١، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٦/٤٢٩ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً ، وحسن سنده الألباني في الصحيحة ٦٠١، وأخرجه ابن حبان في صحيحه ١٠/٣٤٩ حديث ٤٤٩٨ موقوفاً على أبي هريرة.

بيعة ولا مسكين، ولا أحد إلا سلم عليه، قال الطفيل: فجئت عبد الله بن عمر يوماً فاستتبعني إلى السوق، فقلت له: ما تصنع بالسوق، وأنت لا تقف على البيع ولا تسأل عن السلع، ولا تسوم بها، ولا تجلس في مجالس السوق؟ وأقول اجلس بنا ههنا نتحدث، فقال: يا أبا بطن - وكان الطفيل ذا بطن - إنما نغدو من أجل السلام، فنسلم على من لقيناه"[1].

كما فات هذا الأجر العظيم من يستبدل تحية الإسلام: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بغيرها، كأن يقول: مرحباً، أو أهلاً وسهلاً، أو حياكم الله، أو يقول في المكالمة الهاتفية «ألو» ونحو ذلك وصدق في الجميع قول الشاعر:

ولكننا سبي العدو فهل ترى   نعود إلى أوطاننا ونسلم[2]

ويسن إذا دخل على أهله أن يسلم لما رواه أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم يكن بركة عليك وعلى أهلك"[3].

ويسن إذا دخل البيت أن يسلم وإن كان البيت خالياً لقوله تعالى: **﴿فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة﴾**[4][5].

ويسن إذا أراد الدخول على أحد أن يستأذن ويسلم، قال تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها﴾**[6]، وقال تعالى: **﴿هل أتاك حديث ضيف إبراهيم إذ دخلوا عليه فقالوا**

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٦١ ، ٩٦٢ وإسناده صحيح.

(٢) البيت لابن القيم رحمه الله. انظر: «حادي الأرواح» ص٣٢، «إغاثة اللهفان» ١/٧١، «طريق الهجرتين» ص١٠١.

(٣) أخرجه الترمذي في الاستئذان ٢٦٩٨، وقال: «حديث حسن غريب».

(٤) سورة النور، آية: ٦١.

(٥) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٧٠.

(٦) سورة النور، آية: ٢٧.

سلاماً قال سلام﴾[1].

وعن كلدة بن حنبل أنه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم و لم يستأذن و لم يسلم، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "ارجع فقل: السلام عليكم أأدخل"[2]، وفي حديث ربعي حدثنا رجل من بني عامر: أنه استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم، وهو في بيت، فقال: أألج؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه: «أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان، فقل له: قل السلام عليكم، أأدخل؟» فسمعه الرجل فقال:السلام عليكم أأدخل؟ فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل"[3].

وعن أبي موسى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الاستئذان ثلاثاً فإن أذن لك وإلا فارجع"[4].

وتسن المصافحة بين الرجال وبين النساء فيما بينهن لما رواه البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا"[5].

ويُسلَّم على النساء الأجنبيات إذا أمنت الفتنة، كما إذا كن كبيرات في

---

(١) سورة الذاريات، الآيتان: ٢٤، ٢٥.

(٢) أخرجه أبو داود في الأدب ، كيف الاستئذان ٥١٧٦، والترمذي في الاستئذان ، التسليم قبل الاستئذان ٢٧١٠، وقال: «حديث حسن غريب» وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أبو داود في الأدب ٥١٧٧، ٥١٧٨، ٥١٧٩، بإسناد صحيح، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه البخاري في الاستئذان ، التسليم والاستئذان ثلاثاً ٦٢٤٥، ومسلم في الأدب ، باب الاستئذان ٢١٥٣، ٢١٥٤، وأبو داود في الأدب ٥١٨٠، ٥١٨١، والترمذي في الاستئذان ٢٦٩٠.

(٥) أخرجه أبو داود في الأدب ٥٢١٢، والترمذي في الاستئذان ٢٧٢٨ ـ من حديث أبي إسحاق عن البراء، وقال: «حديث حسن غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء، وقد روي هذا الحديث عن البراء من غير وجه» وأخرجه ابن ماجه في الأدب ٣٧٠٣ وصححه الألباني.

السن ونحو ذلك، لحديث سهل بن سعد أنهم كانوا يسلمون على العجوز[1]، وعن أسماء بنت يزيد قالت: "مر علينا النبي صلى الله عليه وسلم في نسوة فسلم علينا"[2]، فإذا خيفت الفتنة فلا يسلم عليهن.

وإذا تحمل السلام من شخص إلى آخر كأن يقال له: أقرئ فلاناً مني السلام. وجب على المتحمل أداء ذلك، ونقله للمسلَّم عليه، فيقول له: إن فلاناً يقرئك السلام. عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هذا جبريل يقرئك السلام ، قالت عائشة: "وعليه السلام ورحمة الله وبركاته"[3].

ولا يجوز ابتداء اليهود والنصارى بالسلام[4] لحديث أبي هريرة: "لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه"[5]. ولأنه صلى الله عليه وسلم لما كتب إلى هرقل وغيره كتب: "السلام على من اتبع الهدى"[6].

وقيل : يجوز ابتداؤهم بالسلام، روي ذلك عن ابن عباس وأبي أمامة، وابن

---

(١) أخرجه البخاري في الاستئذان ٦٢٤٨.

(٢) أخرجه أبو داود في الأدب ٥٢٠٤، والترمذي في الاسئذان ٢٦٩٧، وقال: «حديث حسن»، وابن ماجه في الأدب ٣٧٠١، والبخاري في «الأدب المفرد» «١٠٤٨» وصححه الألباني، وانظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٧٠، «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٣٠٢.

(٣) سبق تخريجه ، وانظر: وانظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٧٠.

(٤) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٧٠، «زاد المعاد» ٢/٤٢٥، «تفسير ابن كثير» ٢/٣٢٥.

(٥) أخرجه مسلم في السلام ٢١٦٧، وأبو داود في الأدب ٥٢٠٥، والترمذي في السير ١٦٠٢، وفي الاستئذان ٢٧٠٠، وأحمد ٢/٢٦٦، ٣٤٦.

(٦) أخرجه البخاري في الاستئذان ٦٢٦١، ومسلم في الجهاد ١٧٧٣، وأبوداود في الأدب ٥١٣٦، والترمذي في الاستئذان والآداب ٢٧١٧ ـ من حديث ابن عباس عن أبي سفيان رضي الله عنهما، وانظر: «زاد المعاد» ٢/٤٢٥.

محيريز وروي عن الأوزاعي قال: " إن سلمت فقد سلم الصالحون، وإن تركت فقد ترك الصالحون" [(١)]. يعني على أهل الكتاب.

قال ابن القيم[(٢)]: "وهو وجه في مذهب الشافعي ـ رحمه الله ـ لكن صاحب هذا الوجه قال: يقال له: السلام عليك فقط ، بدون ذكر الرحمة[(٣)]، وبلفظ الإفراد".

وقيل: يجوز ابتداؤهم لمصلحة راجحة من حاجة تكون له إليه، أو خوف من أذاه، أو لقرابة بينهما، أو لسبب يقتضي ذلك. روي هذا عن إبراهيم النخعي وعلقمة[(٤)]. والصحيح القول الأول، وهو عدم جواز ابتدائهم بالسلام لحديث أبي هريرة رضي الله عنه وغيره، وإذا كان اليهود والنصارى لا يجوز ابتداؤهم بالسلام فغيرهم من الكفار من باب أولى.

وأما إذا كان المجلس فيه أخلاط من المسلمين وغيرهم من أهل الكتاب أو عبدة الأوثان، فإنه يسلم عليهم. لحديث أسامة بن زيد: "أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على مجلس فيه أخلاط من المسلمين وعبدة الأوثان فسلم عليهم"[(٥)].

والأصل أن يُسلِّم على كل من لقيه من المسلمين على أي حال كان المسلَّم عليه، أي: سواء كان حال السلام عليه متلبساً بفعل طاعة أو بفعل معصية أو غير ذلك إلا من دل الدليل على منع السلام عليه.

فيُسلَّم على من يصلي ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على من سلم

---

(١) انظر: «زاد المعاد» ٢/٤٢٥.

(٢) في «زاد المعاد» ٢/٤٢٥، وانظر: «تفسير المنار» ٥/٣١٤، ٣١٥.

(٣) كأن صاحب هذا القول اعتقد أن الدعاء لهم بالرحمة كالدعاء للمؤمنين بذلك ، وقد ذكر أهل العلم أن معنى الدعاء بالرحمة في حق غير المؤمنين هو الدعاء لهم بالهداية ، ولهذا فالصحيح جواز رد السلام عليهم كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

(٤) انظر: «زاد المعاد» ٢/٤٢٥.

(٥) أخرجه البخاري في المرضى ٥٦٦٣، ومسلم في الجهاد ١٧٩٨، والترمذي في الاستئذان ٢٧٠٢، وأحمد ٥/٢٠٣.

عليه وهو يصلي، خلافاً لما استحسنه بعض أهل العلم من أنه لا يُسلَّم على من يصلي[1]؛ لأن هذا القول لا دليل عليه، بل هو مخالف لما ثبت من سلام بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عليه وهو يصلي وإقراره لهم على ذلك، بل ورده عليهم بالإشارة، كما سيأتي بيانه.

وإذا كان المصلي يُسلَّم عليه مع اشتمال الصلاة على قراءة القرآن وغيره فمن يقرأ القرآن خارج الصلاة يُسلَّم عليه من باب أولى، وكذا من يشتغل برواية الحديث ونحو ذلك، خلافاً لمن منع من ذلك بلا دليل ولا تعليل مقبول[2].

ولا يُسلَّم حال كون الإمام يخطب يوم الجمعة، لأن المسلَّم عليه وكذا المسلِّم مأمور كل منهما بالإنصات حال خطبة الإمام[3]، ولا يُسلَّم على المتشغل بالأذان والإقامة، لأنه مشتغل بعبادة أخرى[4].

ولا يُسلِّم على من يقضي حاجته، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما سلَّم عليه المهاجر بن قنفذ وهو صلى الله عليه وسلم يبول لم يرد عليه، كما سيأتي بيانه - فدل على أنه لا يُسلَّم على من يقضي حاجته. كما لا يسلم على مكشوف العورة؛ لأنه على حال لا يليق معها السلام عليه[5].

أما المتلبس بفعل المعصية كالمغني ولاعب الشطرنج وغيرهما فإن كان ترك السلام عليه أنفع له بحيث يحمله على ترك هذه المعصية فترك السلام عليه أولى[4]، وإن لم يكن في ترك السلام عليه منفعة له فيُسلَّم عليه على الصحيح لعموم

---

(١) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٣٠٤.

(٢) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٧١، «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٣٠٤، «مدارك التنزيل» ١/٣٤١.

(٣) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٧١، «مدارك التنزيل»١/٣٤١.

(٤) انظر: «التفسير الكير» ١٠/١٧٠ ، ١٧١، «مدارك التنزيل» ١/٣٤١.

(٥) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٧٠ - ١٧١، «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٣٠٤، «مدارك التنزيل» ١/٣٤١.

الأحاديث في الأمر بالسلام، حتى ولو كانت معصيته بدعة ، ما لم يكن في هجره مصلحة له وردع لأمثاله.

٢- وجوب رد التحية، لقوله تعالى: **﴿فحيوا بأحسن منها أو ردوها﴾**، والأصل في الأمر الوجوب، فالسلام سنة ورده واجب[١].

قال ابن كثير[٢]: " قول العلماء قاطبة أن الرد واجب عليه، فيأثم إن لم يفعل، لأنه خالف أمر الله في قوله: **﴿فحيوا بأحسن منها أو ردوها﴾** لكن إذا كان المسلَّم عليهم جماعة فرد بعضهم كفى، وكذا إذا سلم واحد من جماعة كان كافياً[٣]. فعن علي رضي الله عنه، قال: "يجزي عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم، وعن الجلوس أن يرد أحدهم"[٤].

٣ - أنه ينبغي رد السلام على الفور[٥]، لقوله: **﴿وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها﴾**.

فرتب الرد على السلام ترتب الجواب على الشرط، ولأنه يفوت وقته إلا إذا سلم عليه وهو في مقام لا يشرع فيه السلام ولا رده، كما إذا كان يقضي حاجته، لما رواه المهاجر بن قنفذ: " أنه سلَّم على النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) انظر: «جامع البيان» ٥٩٠/٨، «النكت والعيون» ٤١١/١، «أحكام القرآن» لابن العربي ٤٦٧/١، «المحرر الوجيز» ١٩٦/٤، «التفسير الكبير» ١٦٩/١٠، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٩٨/٥.

(٢) في «تفسيره» ٣٢٦/٢.

(٣) انظر: «معالم التنزيل» ٤٥٨/١، «أحكام القرآن» لابن العربي ٤٦٧/١، «التفسير الكبير» ١٧١/١٠، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٩٨/٥ - ٢٩٩، «زاد المعاد» ٤٢٦/٢ - ٤٢٧.

(٤) أخرجه أبو داود في الأدب ٥٢١٠، قال أبو داود: «رفعه الحسن بن علي» وقال المنذري: «في إسناده سعيد بن خالد الخزاعي المدني، قال أبو زرعة الرازي: «مدني ضعيف». قال ابن عبد البر: «وهو حديث حسن لا معارض له» وصححه الألباني موقوفاً.

(٥) انظر: «التفسير الكبير» ١٧١/١٠، «زاد المعاد» ٤١٩/٢.

وهو يبول فلم يرد عليه حتى توضأ فلما توضأ رد عليه"[١].

٤ ـ أنه يجب رد التحية بأحسن منها أو بمثلها، والأولى والأكمل والأفضل أن ترد بأحسن منها، لأن الله قدمه، ولأنه أحسن وأفضل وأكمل لقوله تعالى: **﴿فحيوا بأحسن منها أو ردوها﴾**.

أي: أحسن منها من حيث الصفة والكيفية، وذلك بإظهار رد السلام ووضوحه، والجهر به أكثر من المُسَلِّم، وأحسن منها من حيث اللفظ والكمية بأن يزيد في الرد، فمن قال: "السلام عليكم" أو قال: "السلام عليكم ورحمة الله" يرد عليه بـ "وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته" وهذا أفضل ومن كمّل السلام فقال: "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" يرد عليه بالكمال: "وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته" ولا أزيد ولا أفضل من هذا بدءاً ورداً.

قال ابن القيم رحمه الله[٢] في ذكر هدي النبي صلى الله عليه وسلم في السلام: "وكان يبدأ من لقيه بالسلام، وإذا سلم عليه أحد رد عليه مثل تحيته أو أفضل منها على الفور من غير تأخير إلا لعذر، مثل حالة الصلاة[٣]، وحالة قضاء الحاجة. قال: وكان يسمع المسلِّم رده عليه، ولم يكن يرد بيده ولا برأسه ولا إصبعه إلا في الصلاة، فإنه كان يرد على من سلَّم عليه إشارة، ثبت ذلك عنه في عدة أحاديث..."[٤].

ومن تمام رد السلام الإتيان بالواو في أوله، فيقول: وعليكم السلام، وإن حذفها فلا بأس، والصواب الإتيان بالواو، وهو أحسن من حذفها، وهو هديه

---

(١) أخرجه أبو داود في الطهارة ١٧، وابن ماجه في الطهارة ٣٥٠، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/٢٥٢، حديث ٤٢١، وإسناده صحيح وصححه الألباني.

(٢) في «زاد المعاد» ٢/٤١٩، ٤٢١ ، ٤٢٤، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٣٠٤.

(٣) أي: أنه حال الصلاة لا يرد بالقول، أما الرد بالإشارة فهو ثابت عنه صلى الله عليه وسلم كما ذكره المؤلف بعد هذا.

(٤) سيأتي تخريج بعضها.

صلى الله عليه وسلم[1].

وإذا بلغه أحد السلام عن غيره وجب عليه الرد، والأفضل أن يرد عليه وعلى المبلغ، لما روى أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إن أبي يقرئك السلام فقال: "عليك وعلى أبيك السلام"[2].

وإذا بعث السلام له في كتاب وجب عليه رده في الجواب[3].

٥ ـ أن أقل الواجب في رد السلام أن تُرَدَّ التحية بمثلها فإذا قال: "السلام عليكم ورحمة الله" فيجب أن يُرد عليه بـ "وعليكم السلام ورحمة الله" ولا يكتفى بـ "وعليكم السلام" وإذا قال: "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" فيجب الرد عليه بمثل ما قال ولا يكتفى بما دونه لقوله: **﴿أو ردوها﴾**. قال ابن كثير[4]: "فالزيادة مندوبة والمماثلة مفروضة".

٦ ـ أن السلام يُرَد على كل من سلم، مسلماً كان أو كافراً، صغيراً كان أو كبيراً رجلاً كان أو امرأة، لقوله: **﴿وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها﴾** وهذا عام[5].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: "من يسلم عليك من خلق الله فسلم عليه وإن كان مجوسيًّا ، ذلك بأن الله يقول: **﴿فحيوا بأحسن منها أو ردوها﴾**[6].

وعلى هذا فإذا سلم علينا أحد من غير المسلمين بلفظ صريح، فقال: "السلام

---

(١) قال ابن القيم في «أحكام أهل الذمة» ١/١٥٦: «ثبتت الروايات بإثبات الواو وحذفها» وانظر: «زاد المعاد» ٢/٤٢١- ٤٢٤.

(٢) أخرجه أبو داود في الأدب ٥٢٣١، ونسبه الحافظ ابن حجر في «أمالي الأذكار» إلى النسائي في الكبرى وفي سنده جهالة. وحسنه الألباني.

(٣) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٧١.

(٤) في «تفسيره» ٢/٣٢٤.

(٥) انظر: «جامع البيان» ٨/٥٩٠، «النكت والعيون» ١/٤١١، «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٣٠٣ ، ٣٠.

(٦) أخرجه الطبري ٨/٥٨٧ ،الأثر ١٠٠٣٩، وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٢/٣٢٥.

عليكم" نرد عليه بمثل فنقول: "وعليكم السلام".

قال ابن القيم[1]: "فلو تحقق السامع أن الذمي قال لـه "سلام عليكم" لا شك فيه فهل لـه أن يقول: "وعليك السلام" أو يقتصر على قوله: "وعليك" فالذي تقتضيه الأدلة الشرعية وقواعد الشريعة أن يقال لـه: "وعليك السلام" فإن هذا من باب العدل، والله يأمر بالعدل والإحسان، وقد قال الله تعالى: **﴿وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها﴾** فندب إلى الفضل وأوجب العدل، ولا ينافي هذا شيئاً من أحاديث الباب بوجه ما، فإنه صلى الله عليه وسلم إنما أمر بالاقتصار على قول الراد "وعليكم" بناء على السبب المذكور الذي كانوا يتعمدونه في تحيته، وأشار إليه في حديث عائشة رضي الله عنها، فقال: "ألا تريني قلت: "وعليكم" لما قالوا: "السام عليكم"؟ ثم قال: "إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم" والاعتبار وإن كان لعموم اللفظ، فإنما يعتبر عمومه في نظير المذكور، لا فيما يخالفه قال تعالى: **﴿وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول﴾**[2]، فإذا زال السبب وقال الكتابي: "سلام عليكم ورحمة الله" فالعدل في التحية يقتضي أن يرد عليه نظير سلامه، وبالله التوفيق".

أما إذا سلموا علينا بلفظ محتمل غير صريح، كما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم عن اليهود أنهم يقولون: "السام عليكم" يعنون "الموت لكم"[3] فيرد عليهم كما قال صلى الله عليه وسلم: "وعليكم" اي: وعليكم ما دعوتم به[4].

قال ابن كثير[5]: "وأما أهل الذمة فلا يُبْدَؤون بالسلام، ولا يزادون، بل يرد

---

(١) في «أحكام أهل الذمة» ١/١٥٧.

(٢) سورة المجادلة، آية: ٨.

(٣) انظر: «النهاية» مادة «سمم».

(٤) انظر: «أحكام أهل الذمة» ١/١٥٦.

(٥) في «تفسيره» ٢/٣٢٥، وانظر: «المحرر الوجيز» ٤/١٩٦.

عليهم بما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم: السام عليك، فقل: عليك"(١).

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يجب الرد على أهل الكتاب، وجمهور أهل العلم على القول الأول. قال ابن القيم(٢): "وهو الصواب".

أيُرَدُّ عليهم بأحسن من تحيتهم أم يكتفى بردها؟ ظاهر الآية التخيير في ذلك. وقد ذهب بعض العلماء إلى أنهم لا يزادون على تحيتهم(٣).

ويجب على كل من سُلِّم عليه رد السلام على أي حال كان، فإن كان يصلي فإنه يرد بالإشارة بيده أو إصبعه، لما رواه صهيب رضي الله عنه قال: مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي، فسلمت عليه فردّ إشارة. قال: ولا أعلمه إلا قال: "إشارة بإصبعه"(٤)، وعن جابر رضي الله عنه قال: أرسلني نبي الله صلى الله عليه وسلم إلى بني المصطلق، فأتيته وهو يصلي على بعيره، فكلمته، فقال لي بيده هكذا، ثم كلمته فقال لي بيده هكذا، وأنا أسمعه يقرأ ويومئ برأسه فلما فرغ قال: "ما فعلت في الذي أرسلتك؟ فإنه لم يمنعني أن أكلمك إلا أني كنت أصلي"(٥).

---

(١) أخرجه البخاري في الاستئذان ٦٢٥٧، ومسلم في السلام ٢١٦٤، وأبو داود في الأدب ٥٢٠٦، والترمذي في السير ١٦٠٣، ومالك في الجامع ١٧٩٠، والدارمي في الاستئذان ٢٦٣٥.

(٢) في «زاد المعاد» ٢/٤٢٥ ، ٤٢٦.

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» ٢/٣٢٥.

(٤) أخرجه أبو داود في الصلاة ٩٢٥، والنسائي في السهو ١١٨٦، والترمذي في الصلاة ٣٦٧، وقال «حديث حسن». وابن ماجه في إقامة الصلاة ١٠١٧. وصححه الألباني.

(٥) أخرجه مسلم في المساجد ٥٤٠، وأبو داود في الصلاة ٩٢٦، وابن ماجه في إقامة الصلاة ١٠١٨.

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: قلت لبلال كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو في الصلاة؟ قال: "كان يشير بيده" وفي رواية: "كان يرد إشارة"[1]، وفي رواية أنه صلى الله عليه وسلم كان يرد بكفه، يجعل بطنه أسفل وظهره إلى فوق"[2].

وكذلك الحكم لمن سُلِّم عليه حال خطبة الإمام يوم الجمعة فإنه يرد بالإشارة[3]، لأنه مأمور بالإنصات، وحيث تعارض واجبان: عام وهو رد السلام، وخاص وهو الإنصات لسماع الخطبة يقدم الواجب الخاص.

ويرد قارئ القرآن، لأن رد السلام واجب، وقراءة القرآن سنة، ومثله المشتغل برواية الحديث خلافاً لمن قال: قارئ القرآن مخير بين رد وتركه[4]، فهذا لا دليل عليه، وإذا كان المصلي يسلم عليه ويرد بالإشارة فالقارئ من باب أولى يسلم عليه، ولكن يرد بالقول لا بالإشارة، لأن قراءة القرآن لا تمنعه من الرد بالقول، بخلاف المصلي فهو ممنوع من الكلام حال الصلاة.

ولا يرد السلام حال قضاء الحاجة ـ إن سُلم عليه ـ ويرد بعد فراغه منه؛ لحديث المهاجر بن قنفذ أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول، فسلم عليه، فلم يردّ عليه حتى توضأ، ثم اعتذر إليه، فقال: "كرهت أن أذكر الله عز وجل إلا على طهر أو قال: على غير طهارة"[5].

---

(١) أخرجه الترمذي في الصلاة ٣٦٨، وقال «حسن صحيح».

(٢) أخرجه أبوداود في الصلاة ٩٢٧. وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٣٠٤/٥، «زاد المعاد» ٤١٩/٢، «تفسير المنار» ٣١٦/٥.

(٣) انظر: «التفسير الكبير» ١٧٠/١٠.

(٤) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٣٠٤/٥.

(٥) سبق تخريجه. وانظر: «التفسير الكبير» ١٧١/١٠، «الجامع لأحكام القرآن» ٣٠٤/٥، «مدارك التنزيل» ٣٤١/١.

ولا يـرد السلام على من قال: "عليك السلام" لأن النبي صلى الله عليه وسلم كـره ذلـك وقـال: "وعليك السلام تحية الموتى" و لم يرد على من سلم عليه بهذا اللفظ(١).

ويـراعى في الـرد عـلى صـاحب المعصـية المتلـبس بها وصاحب البدعة الأنفع لهما والأصلح من الرد أو تركه ـ كما سبق تفصليه في بدء السلام عليهما(٢).

قـال ابـن القـيم(٣): "وكـان هديه ترك السلام ابتداءً وردًّا على من أحدث(٤) حتى يتوب منه، كما هجر كعب بن مالك وصاحبيه، وكان كعب يسلم عليه، ولا يدري هل حرَّك شفتيه برد السلام عليه أم لا"(٥).

٧ ـ أن مَـن رَدّ السـلام بقولـه: "أهلاً وسهلاً" أو "مرحباً" ونحو ذلك لم يجزئه ذلـك، لأنـه لم يـرد التحية لا بأحسن منها ولا بمثلها، فالتحية وردها فيما شرع الله.

٨ ـ كمـال الإسـلام وسمـو آدابـه وتعالـيمه ومراعاته العدل في أحكامه لقولـه تعالى: **﴿فحيوا بأحسن منها أو ردوها﴾**.

٩ ـ أنـه ينـبغي أن يقـابل الإحسـان القولـي أو الفعلـي بأحسن منه، وهذا هو الأكمل والأفضل، وإلا فبمثله، لقولـه تعالى: **﴿بأحسن منها أو ردوها﴾**.

وعـن عـبد الله بـن عمـر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قـال: "ومـن صـنع إلـيكم معـروفاً فكافـئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا لـه حتى تروا أنكم قد كافأتموه"(٦).

١٠ ـ في أمـر الإسـلام بالتحـية وترغيـبه فـيها وإيجاب رد السلام ما يدل على

---

(١) راجع ما سبق.

(٢) راجع ما سبق .

(٣) في «زاد المعاد» ٢/٤٢٧.

(٤) أي: أحدث حدثاً، بمعنى: أذنب ذنباً وارتكب جرماً يستحق أن يهجر بسببه.

(٥) أخرجه البخاري في المغازي ٤٤١٨، ومسلم في التوبة ٢٧٦٩ ـ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٦) أخرجه أبو داود في الزكاة ١٦٧٢، والنسائي في الزكاة ٢٥٦٧. وصححه الألباني.

حرص الإسلام على التأليف بين القلوب، وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أو لا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم: أفشوا السلام بينكم"[١].

١١ - أن الله حسيب على كل شيء، وهو الكافي في حسابه، يحصي جميع أعمال العباد ويجازيهم عليها، وهو الكافي لمن توكل عليه لقوله: ﴿**إن الله كان على كل شيء حسيباً**﴾.

١٢ - الوعد لمن رد التحية بأحسن منها أو بمثلها، والوعيد لمن ترك الرد أو قصّر فيه، لقوله تعالى: ﴿**إن الله كان على كل شيء حسيباً**﴾.

(١) أخرجه مسلم في الإيمان ٥٤، وأبو داود في الأدب ٥١٩٣، والترمذي في الاستئذان ٢٦٨٨، وابن ماجه في المقدمة ٦٨.

الخاتمـــة :

الحمد لله ذي الفضل والإنعام، الملك القدوس السلام، والصلاة والسلام على خير الأنام، سيدنا محمد وعلى آلـه وصحبه الكرام. أما بعد:

فمن خلال هذا البحث يتبين عدة نتائج من أهمها ما يلي:

أولاً: مشروعية السلام وفضله ووجوب رده، والصفة الكاملة له ابتداءً ورداً، وما يسن له من السنن كالجهر به، وكونه بخطاب الجمع ونحو ذلك.

ثانياً: أنه ليس من التحية الشرعية أن يقول لمن لقيه: "مرحباً" أو "أهلاً وسهلاً" أو "حياكم الله"، أو يقول في المكالمات الهاتفية "ألو" ونحو ذلك.

ثالثاً: أن السنة أن يسلم القليل على الكثير، والصغير على الكبير، والقائم على القاعد، والراكب على الماشي.

رابعاً: أن السنة أن يسلم على كل من لقيه من المسلمين على اختلاف طبقاتهم، الصغير والكبير، والغني والفقير، ممن يعرف وممن لا يعرف، وأن يسلم على النساء الأجنبيات إذا أمنت الفتنة.

خامساً: أن من سنة السلام أن يسلم الإنسان إذا دخل على أهله، وإذا دخل بيته حتى ولو كان البيت خالياً. وأن يسلم ويستأذن إذا أراد الدخول على الغير.

سادساً: أنه لا يجوز ابتداء اليهود والنصارى بالسلام، وكذا غيرهم من الكفار، لكن يرد عليهم إذا سلموا، وهذا من عدل الإسلام في أحكامه.

سابعاً: أن الأصل أن يسلم على كل من لقيه من المسلمين على أي حال كان المسلَّم عليه، سواء كان يصلي أو يقرأ القرآن، أو يشتغل برواية الحديث. إلا حال خطبة الجمعة، وحال الاشتغال بالأذان والإقامة، وكذا حال قضاء الحاجة، وإذا كان الإنسان على حال لا يليق معها السلام عليه كأن يكون مكشوف العورة ونحو ذلك.

ثامناً: أن المتلبس بفعل معصية أو بدعة يراعى في السلام عليه وفي رد السلام عليه الأنفع والأصلح له، فإن كان في ترك السلام عليه والرد مصلحة له ترك ذلك، وإلا سلم عليه ورد عليه لعموم الأدلة في الأمر بالسلام ورده.

تاسعاً: أنه يجب رد التحية بمثلها أو بأحسن منها كمية وكيفية على الفور أياً كان المسلِّم، مسلماً كان أو كافراً، صغيراً كان أو كبيراً، غنياً كان أو فقيراً، رجلاً كان أو امرأة وعلى أي حال كان المسلَّم عليه، فإن كان يصلي أو يستمع لخطبة الإمام رد بالإشارة فقط. إلا من كان حال قضاء الحاجة فإنه لا يرد.

عاشراً: وأخيراً فإن من أهم ما يستنتج من هذا البحث كمال الدين الإسلامي، وسمو مبادئه، ومراعاته العدل في أحكامه، وحرصه على تأليف القلوب. إلى غير ذلك من النتائج والفوائد التي اشتمل عليها هذا البحث.

أسأل الله أن ينفع به وأن يرزقني الإخلاص في القول والعمل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ثبت المراجع :

١- **أحكام أهل الذمة**، لابن القيم (٧٥١هـ)، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م بيروت.

٢- **أحكام القرآن**، لابن العربي (٥٤٣هـ)، تحقيق علي البجاوي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي.

٣- **إغاثة اللهفان**، لابن القيم (٧٥١هـ)، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ -١٩٨٩م، المكتب الإسلامي.

٤- **تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)**، لمحمد رشيد رضا، طبعة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، دار المعرفة، بيروت.

٥- **تفسير القرآن العظيم**، للحافظ ابن كثير م (٧٧٤هـ)، طبعة دار الشعب، مصر.

٦- **التفسير الكبير** للرازي (٦٠٤هـ)، الطبعة الأولى ١٤١١هـ -١٩٩٠م، بيروت.

٧- **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي (٦٧١هـ) طبعة ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

٨- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ) تحقيق محمود شاكر، طبعة دار المعارف، والطبعة الثالثة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م ، مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.

٩- **رياض الصالحين**، للنووي م (٦٧٦هـ)، الطبعة العاشرة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، دار المأمون للتراث.

١٠- **زاد المعاد**، لابن القيم، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١١- **سنن ابن ماجه**، (٢٧٥هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة ١٣٧٢هـ -

١٩٥٢م دار إحياء الكتب العربية لعيسى البابي الحلبي.
١٢- **سنن أبي داود،** (٢٧٥هـ) تعليق عزت الدعاس، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م.
١٣- **سنن الترمذي،** (٢٧٩هـ) تحقيق أحمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي - المكتبة الإسلامية.
١٤- **سنن الدارمي،** (٢٥٥هـ)، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان.
١٥- **سنن النسائي،** (٣٠٣هـ)، تحقيق أبي غدة ، الطبعة الرابعة ، نشر دار البشائر الإسلامية.
١٦- **صحيح البخاري مع فتح الباري،** تصحيح وتحقيق بإشراف الشيخ عبد العزيز بن باز، رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.
١٧- **صحيح مسلم،** (٢٦١هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الثانية ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨م، دار الفكر العربي بيروت.
١٨- **طريق الهجرتين** لابن القيم- الطبعة الثانية ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، دار ابن كثير، دمشق ، بيروت.
١٩- **مجمع الزوائد للهيثمي،** (٨٠٧هـ) دار الكتاب بيروت، لبنان.
٢٠- **مجموع فتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية،** الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.
٢١- **مسند الإمام أحمد،** الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م، المكتب الإسلامي، بيروت.
٢٢- **معالم التنزيل للبغوي،**(٥١٦هـ) الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، دار المعرفة ، بيروت.
٢٣- **معالم السنن للخطابي،** (٣٨٨هـ)- ١٩٩١م، دار الفكر، بيروت.
٢٤- **معاني القرآن للأخفش،** الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م، عالم الكتب.
٢٥- **معاني القرآن وإعرابه للزجاج،** منشورات المكتبة العصرية، صيدا ، بيروت.
٢٦- **الناسخ والمنسوخ في القرآن،** لأبي جعفر النحاس (٣٣٨هـ)، تحقيق

د/ سليمان بن إبراهيم اللاحم، طبعة مؤسسة الرسالة ١٤١٢هـ.
٢٧- **النكت والعيون للماوردي**،(٤٥٠هـ)، تحقيق خضر محمد خضر، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م، وزارة الأوقاف ، الكويت.
٢٨- **النهاية في غريب الحديث**،لابن الأثير (٦٠٦هـ).